laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١٥٨٣
بتاريخ:	٢٠٢٠/٨/٢٤

ملف رقم: ٤٦١٥/٢/٣٢

السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة هيئة النقل العام بالقاهرة

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم المؤرخ ٢٠١٧/١/٥، بشأن النزاع القائم بين هيئة النقل العام بالقاهرة، ومحافظة القاهرة، بخصوص إلزام الأخيرة بأن تؤدى إلى الهيئة مبلغًا مقداره (٣٠٠٠٠٠) ثلاثمائة ألف جنيه تعويضًا عن الأضرار المادية والأدبية التى أصابتها جراء إزالة المحافظة بعض المبانى الخاصة بها والفوائد القانونية.

وحاصل الوقائع- حسبما يبين من الأوراق- أنه بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٣١، صدر قرار محافظ القاهرة رقم (٢٤٣٧) لسنة ٢٠٠٥ بتخصيص قطعة أرض مساحتها (٦٠٠)م٢ بعين حلوان أمام مركز شباب عرب غنيم، لهيئة النقل العام بالقاهرة، لإقامة محطة كهرباء لتغذية شبكة الترام الجديدة، نظير مقابل انتفاع، وبتاريخ ٢٠٠٦/٦/١٧ قدرت اللجنة العليا سعر المتر بمبلغ ٧٥٠ جنيهًا بربط سنوى ٣١٥٠٠ جنيه، وبتاريخ ٢٠٠٧/١/١٦ تم تسليم الأرض فضاء خالية من الموانع إلى الهيئة، وبتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٥ وافق محافظ القاهرة على مذكرة رئيس حى حلوان المعروضة من نائب المحافظ للمنطقة الجنوبية بشأن إزالة وهدم مبنى الغرف الكائنة بمحطة ترام حلوان النهائية بجوار موقف توشكى، وإعادة تخصيص الأرض لمنطقة الأسواق، وذلك على سند من انتهاء تخصيص الأرض للنفع العام لإلغاء خط ترام حلوان، مما دفع هيئة النقل العام بالقاهرة إلى تحرير المحضرين رقمى ٦٦٢٢ و٦٦٥١ لسنة ٢٠١١ إدارى حلوان،

laa-eg.com

واللذين تم حفظهما، وبتاريخ ٢٠١٥/٩/١ خاطب قسم القضايا بالإدارة المركزية للترام محافظة القاهرة بطلب تعويض قيمته ٣٠٠ ألف جنيه، إلا أن المحافظة ردت بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢١ بأن المحطة عندما تمت معاينتها تبين أنها حديقة مقامة على مساحة ١٨٠م٢، وأنها من أملاك الدولة العامة، كما أن هيئة النقل العام تنازع بأن هذه المبانى التى تمت إزالتها لم تكن مقامة على الأرض التى تدعى المحافظة تخصيصها لها، وإنما على قطعة أرض مغايرة تم تخصيصها للهيئة بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤٩ لسنة ١٩٧١، الأمر الذى حدا بكم إلى طلب عرض النزاع الماثل على الجمعية العمومية.

وقد سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ١٣ من مارس سنة ٢٠١٩م؛ فانتهت إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة فنية برئاسة أحد المختصين بالهيئة المصرية العامة للمساحة وعضوية ممثلى طرفى النزاع، تكون مهمتها الاطلاع على جميع أوراق النزاع، وتحديد الأرض موضوع النزاع تحديدًا دقيقًا وصاحب الولاية عليها، وتقييم قيمة المبانى والمنشآت التى تمت إزالتها من محطة ترام حلوان، وللجنة إبداء ما تراه من ملاحظات، على أن تودع تقريرها مرفقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التى بنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع التى تلتزم بتقديمه إلى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع قبل انعقاد جلسة ٢٠١٩/٦/٢٦.

ونفيد: أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ٨ من يوليو عام ٢٠٢٠ م، الموافق ١٧ من ذي القعدة عام ١٤٤١هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبته من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم حثّها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبئ عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

laa-eg.com

وحيث إنه ترتيبًا على ما تقدم، ولما كان الثابت من الأوراق أن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع قد انتهت بجلستها المعقودة في ١٣ من مارس عام ٢٠١٩م إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل اللجنة الفنية المشار إليها، بيد أن الأوراق خلت مما يفيد قيام الجهة عارضة النزاع (هيئة النقل العام بالقاهرة) باتخاذ أي إجراءات نحو تنفيذ ما كلفتها به الجمعية العمومية، مما حدا بالمكتب الفني للجمعية العمومية إلى مخاطبتها بموجب الكتاب رقم (١٤٧٤) المؤرخ ٢٠١٩/١١/١٦ المتضمن أن عدم الرد يُعتبر عدولا عن طلب عرض النزاع، إلا أنها، وعلى الرغم من ذلك، نكلت عن موافاة الجمعية العمومية بتقرير اللجنة أو الرد ببيان سبب عدم إنهاء أعمال هذه اللجنة، الأمر الذي ينبئ عن عدول الجهة الإدارية عن طلب عرض النزاع الماثل على الجمعية العمومية، مما يتعين معه حفظه.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٤ / ٨ / ٢٠٢٠

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة